

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 365 لسنة
1989 م بالموافقة على محضر اجتماع بين
الجماهيرية والجزائر في مجال التعاون
الجمركي

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 4
السنة الثامنة والعشرون

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرق الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (365) لسنة 1989م
بالموافقة على محضر اجتماع بين الجماهيرية
والجزائر في مجال التعاون الجمركي

اللجنة الشعبية العامة ،

بعد الاطلاع على القانون رقم 9 لسنة 1984م بشأن تنظيم المؤتمرات الشعبية ،

وبناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية للمكتب الشعبي للاتصال الخارجي والتعاون الدولي بمذكرته رقم (124) لسنة 1989م المؤرخة في 20 رمضان 1398 و . ر الموافق 4/25/1989 م ،

قـرـر

مادة (1)

يوافق على محضر الاجتماع المبرم بين الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية في مجال التعاون الجمركي المحرر بمدينة طرابلس بتاريخ 27 شعبان 1398 و . ر الموافق 3 من شهر الطير 1989 م .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في 6 شوال 1398 و . ر
 الموافق 11/5/1989 م

مخضر اجتماع

تعزيزا للروابط الاخوية القائمة بين الشعبين الشقيقين في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وتدعيما للعمل التكاملى بينهما في مختلف المجالات وخاصة في ميدان التعاون الجمركى ، وتنفيذا لقرارات وتوصيات لجنة المتابعة الليبية الجزائرية فى دورتها الثامنة ٠ وبناءا على المخضر الموقع بين ادارتى الجمارك فى البلدين الشقيقين بتاريخ 1988/9/4 م ٠٠

قام السيد محمد كنية المدير العام للجمارك الجزائرية على رأس وفد هام بزيارة الى الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية فى الفترة من 1 الى 5 الطير 1989 م ٠٠

وفى جو سادته روح الاخوة والتعاون البناء جرت مباحثات بين الطرفين تناولت القضايا الجمركية المشتركة والتعاون الثنائى بين الادارتين بحيث توصلوا الى مايلى :

أولا : استعرض الجانبان بنود المخضر الموقع بينهما فى 1988/9/4 م للوقوف على مدى تنفيذه وأبديا ارتياحهما للخطوات الايجابية التى تمت بهذا الخصوص واتفقا على مواصلة الجهود للتعاون فى الميادين الآتية :

أ (الاعلام الآلى : - وقف الجانبان على مستوى التعاون الفنى فى ميدان الاعلام الآلى من خلال زيارة فريق الخبراء الى الجماهيرية لدراسة الامكانيات المتاحة للتعاون فى هذا الميدان ، كما سجل الجانب العربى الليبى استلامه تقرير بنتائج أعمال هذا الفريق شاكرًا له المجهودات التى بذلها فى سبيل ذلك ٠٠

ب (وعد الجانب الجزائرى بارسال نسخة من النظام المنسق الذى وضعته الجمارك الجزائرية بهدف الاطلاع على المنهجية التى اتبعت لتحديد هذا النظام بغية توصل الطرفين الى تصنيف موحد للبضائع ٠٠

ثانيا - الوقاية من المخالفات الجمركية :

فى اطار العمل على تفضادى المخالفات الجمركية بالنسبة للمواطنين الليبيين العابرين للاراضى الجزائرية فقد اتفق الجانبان على وضع الاعلان المرفق بهذا المخضر تحت تصرف المسافرين الليبيين فى مراكز الحدود الجزائرية لتذكيرهم بما يلزم القيام به ٠٠

ثالثا - اتفق الجانبان على مواصلة التعاون في ميدان مكافحة تهريب المخدرات وبهذا الصدد تقرر أن يسافر فريق جمركي ليبي مختص الى الجزائر للاطلاع على طرق التفتيش والعمليات التي تقوم بها الجمارك الجزائرية للكشف على المخدرات المهربة ..

كما قام الجانب الجزائري بتسليم ملف كامل بالصور «الفوتوغرافية» الى الجانب الليبي يتضمن صور المواطنين الليبيين الذين تم توقيفهم في الجزائر بسبب تهريب المخدرات ، وقد عبر الجانب الليبي عن تشكراته على هذا التعاون ..

رابعا - اتفق الجانبان على العمل المباشر بينهما بخصوص التبليغ المتبادل عن كل القضايا المتعلقة بمكافحة تهريب المخدرات والمخالفات الجمركية الاخرى المكتشفة من الجانبين والمرتبكة من طرف مواطني البلدين وذلك باستعمال وسائل الاتصال المباشر والفوري ..

خامسا - اتفق الجانبان على وضع قواعد موحدة للاجراءات الجمركية خاصة فيما يتعلق بعملية تسريح البضائع ..

سادسا - يعبر الجانبان عن ارتياحهما العميق للتوقيع على اتفاقية التعاون الاداري المتبادل من أجل تدارك المخالفات الجمركية والبحث عنها وقمعتها الذي تم يوم 1988/4/3م باعتبار أنها تشكل خطوة هامة في تعاون البلدين في ميدان الجمارك ..

سابعا - والجانب الجزائري اذ يعبر عن تشكراته الحارة على حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة فانه يجدد الدعوة الى الاخ/مدير عام الجمارك الليبية للقيام بزيارة الى الجزائر في موعد يحدد فيما بعد ..
حرر هذا المحضر بطرابلس بتاريخ 27 شعبان 1398 ووافق 3 من شهر الطير 1989 م ..

عن الجانب الجزائري
محمد كنيفة
مدير عام الجمارك

عن الجانب الليبي
رائد/علي الصغير دردور
مدير عام الجمارك

مرفق

اعلان للمسافرين

ليكن في علم المسافرين انه عملا بالتنظيم السارى المفعول يجب على كل مسافر عند الدخول أو الخروج من التراب الوطنى أن يصرح لدى مكتب جمارك مروره ، بالحدود عن نوع وكمية البضائع التى يحملها مهما كانت قيمتها .. والغرض من هذا التصريح هو تسهيل الاجراءات الجمركية للمسافر وتفادى الوقوع فى مخالفات جمركية تعرض صاحبها للمتابعات والعقوبات المقررة قانونا ..